

قرارات

وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية

(قطاع التأمينات)

قرار رقم ٧٣ لسنة ٢٠٠٢

بشأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بصرف المعاشات

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

بعد الاطلاع على قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ :
وعلى قرار وزير التأمينات رقم ٢١٤ لسنة ١٩٧٧ في شأن الأحكام التي تتبع
فى صرف المزايا التأمينية والقرارات المعدلة له :

وعلى قرار وزير التأمينات رقم ٥٠ لسنة ١٩٩٢ بشأن نظام ومواعيد وكيفية صرف
المعاشات والجهات التي تصرف منها :

وعلى المذكرة المعروضة علينا بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١٨ :

قرار:

ماده أولى - يستبدل بنص البند (٢) من الفقرة الأولى من المادة (٣٦) من القرار الوزارى
رقم ٢١٤ لسنة ١٩٧٧ المشار إليه ، النص الآتى :

(٢) كل سنة من تاريخ استحقاق المعاش بالنسبة للمعاشات التي تصرف عن طريق
ماكينات الصرف الآلى بالبنوك ، وتلك التي تصرف بوجوب توكيل على أن يكون الإقرار
موقعًا من الموكل ومتضمنًا موافقته على استمرار الصرف بالتوكيل .

ماده ثانية - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

تحريراً في ٢٠٠٢/٩/١٨

وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية

دكتورة / أمينة الجندى